

الصوارم المهركة

[252] قام الاحتمال بطل الاستدلال. 86 - قال: واخرج ايضا عن فضيل بن مرزوق انه قال قلت لعمر بن على بن الحسين بن على رضى الله عنهما افيكم امام تفترض طاعته تعرفون ذلك له، من لم يعرف ذلك له فمات ميتة جاهلية ؟ فقال لا والله ما ذاك فينا، من قال هذا فهو كاذب. فقلت انهم يقولون ان هذه المنزلة كانت لعلى، ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اوصى إليه ثم كانت للحسن، ان عليا اوصى إليه ثم كانت للحسين بن على ان الحسن اوصى إليه ثم كانت لعلى بن الحسين ان الحسين اوصى إليه ثم كانت لمحمد بن على أي الباقر أخى عمر المذكور، ان على بن الحسين اوصى إليه فقال عمر بن على بن الحسين فوالله ما اوصى أبي بحرفين اثنين فقاتلهم الله لو ان رجلا اوصى في ماله وولده وما يترك بعده ويلهم ما هذا من الدين والله ما هؤلاء الا متأكليين بنا انتهى اقول: لقائل ان يقول ان تسمية هذا السيد بعمر انما وقعت تقية فكيف يتوقع منه خلاف اعمال التقية مع من خالفه في الاعتقاد وايضا يجوز ان يكون ذلك الانكار منه حسدا على أخيه الباقر واخفاء لامامته وافتراض طاعته كما وقع مثل ذلك لمحمد بن الحنفية رضى الله عنه مع مولانا زين العابدين عليه السلام فانه لما طال نزاع محمد رضى الله عنه في الامامة دعاه على عليه السلام الى حكومة الحجر الاسود بينهما ولما حضرا عنده حكم بامامة على عليه السلام وتفصيل هذه القصة مذكورة في كتاب شواهد النبوة لعبد الرحمن الجامى النقشبندى فليطالع ثمة وايضا القسم المذكور بقوله " فوالله ما اوصى أبي بحرفين اثنين " يدل على كذب عمر أو كذب الخبر عنه وكونه عن فضلات اخبار فضيل الذي ليس له ذكر في كتب الرجال للامامية وان نسبه صاحب التقريب من اهل السنة الى التشيع كيف والوصية سنة مؤكدة عند الموت وطريقة مسلوكة للنبي وآله العظام، واصحابه الكرام، فكيف اهمل ذلك زين العابدين عليه السلام.